

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قطاع استصلاح الأراضى

ملخص عقد التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى

لجمعية سهل الخير التعاونية الزراعية

للأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة - بور فؤاد - محافظة بورسعيد

يتضح من عقد التأسيس الابتدائى المؤرخ ٢٠٢٢/٦/١٩ والنظام الداخلى للجمعية

المسجل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٩٣٦) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٦ أن السادة :

- ١ - سعد سلامة حسين .
- ٢ - عزت شفيق أطناس .
- ٣ - جميل بدير صقر .
- ٤ - السيدة عبد الحليم إبراهيم .
- ٥ - رضا حسن عطا الله .
- ٦ - ربيع متولى محمد (وآخرين) ،

قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضى المستصلحة بناحية

قسم بورفؤاد - محافظة بورسعيد طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢

لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤

والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٣

لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية :

جمعية سهل الخير التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة -

مركز بورفؤاد - محافظة بورسعيد .

منطقة عمل الجمعية :

الأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة - بورفؤاد - محافظة بورسعيد بمساحة ١٢٨٣ (ألف ومائتان وثلاثة وثمانون) فداناً حسب كشف الأسماء للسادة الراسى عليهم المزاد من الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

مقر الجمعية :

ترعة ١/١ قطعة رقم (٥) بجوار محطة السلام (٤) .

أغراض الجمعية :

تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً ولها فى سبيل ذلك القيام بمد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وبما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والتقاوى والبنور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلى للجمعية .

مجلس الإدارة :

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من عدد سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوفر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

مدة الجمعية :

غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالوقائع المصرية .

السنة المالية :

تبدأ أول يوليو وتنتهى آخر يونيه من كل سنة وفى نهاية هذه المدة يعقد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها فى المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلى للجمعية .

رأس المال :

يتكون من عدد غير محدود وتتكون من أسهم يقبل عددها الزيادة وقد بلغ عدد الأسهم المكتتب بها ٣٣٠ سهمًا وقد تم إيداع المبلغ وقدره (١٦٥٠٠) بالبنك الزراعى المصرى بالحساب رقم (٢٦٠١١٥٠٢) رقم النمرة (٥١٣٠٠٠٧) بتاريخ ٢٨/٦/٢٠٢٢
الجمعيات العمومية :

قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد من (٣٥-٤٢) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد من (٣٤ إلى ٣٨) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الصادر بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد من (٦٢ إلى ٦٧) من النظام الداخلى للجمعية والقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

حل الجمعية وتصفيتها :

يتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية والنظام الداخلى للجمعية .

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٥٣٦٦ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٢/١١/٨ - ٩٤٩